



الجلسة العامة العادية

لسنة 2015

بتاريخ 20 ماي 2016

محضر الجلسة

في اليوم العشرون من شهر ماي لسنة 2015 و بناء على الدعوة الموجهة إلى السادة المساهمين من قبل مجلس الإدارة المنعقد في دورته الأولى لسنة 2016 بتاريخ 30 مارس 2016، و على الساعة التاسعة صباحا إلتأمت الجلسة العامة للشركة التونسية للتأمين التكافلي "الأمانة تكافل" في دورتها العادية المتعلقة بالسنة المحاسبية 2015 بمقر الشركة قصد النظر في جدول الأعمال الآتي:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة حول نشاط الشركة خلال سنة 2015،
2. الاستماع إلى تقارير مراقبي الحسابات المتعلقة بالسنة المالية 2015،
3. الاستماع إلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية للشركة بالنسبة للسنة المالية 2015،
4. المصادقة على القوائم المالية لسنة 2015،
5. تخصيص النتيجة المالية لسنة 2015،
6. تحديد منح الحضور المسندة بعنوان سنة 2016 لفائدة أعضاء مجلس الإدارة،
7. تحديد منح الحضور المسندة بعنوان سنة 2016 لفائدة أعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق الداخلي،
8. منح البراءة لأعضاء مجلس الإدارة على تصرفهم خلال السنة المالية 2015،
9. المصادقة على تجديد تسمية أعضاء مجلس الإدارة،
10. المصادقة على تجديد تسمية مراقبي حسابات الشركة،
11. المصادقة على تجديد تسمية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.



و تطبيقا لمقتضيات القانون الأساسي للشركة، تولّت الجلسة العامّة تكوين مكتبها على النحو الآتي :

- الأستاذ عبد الاله صباحي رئيس مجلس الإدارة بصفة رئيس للجلسة ،
- السيّد عبد المنعم قلسي ممثل الشركة التونسية لإعادة التأمين و السيّدة عفيفة بوغزو ممثلة شركة كارت بصفة مدقّقين ،
- السيّدة دنيا بن عبد القادر بصفة كاتبة الجلسة.

و بعد توقيع ورقة الحضور من قبل السّادة المساهمين و معاينة إكتمال النصاب القانوني، تبين أن نسبة الحضور بلغت 94 % . إفتتح رئيس الجلسة الإجتماع بالترحيب بالحاضرين ثمّ دعا أعضاء الجلسة العامّة العادية للتداول بخصوص جدول أعمال الإجتماع.

و بتطرّق السّادة الأعضاء إلى بحث و مناقشة النّقاط المبيّنة بجدول الأعمال أعلاه، أسفرت مداولات الجلسة العامّة العادية على القرارات التّالية:

القرار الأوّل :

إن الجلسة العامّة العادية بعد إستماعها إلى:

- تقرير مجلس الإدارة حول تصرّف سنة 2015
 - و إلى التقرير العامّ لمراقبي الحسابات المتعلّق بالسنة المحاسبية 2015
 - و إلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية
- تصادق على تقرير مجلس الإدارة و على القوائم المالية الموقوفة في 31 ديسمبر 2015 : الموازنة و قائمة النتائج الفنية للتأمين على الحياة و قائمة النتائج الفنية للتأمين على غير الحياة و جدول التدفقات النقدية و الإيضاحات حول القوائم المالية للسنة المحاسبية 2015 و ذلك إستنادا للوثائق المقدّمة لمجلس الإدارة

و تمّت المصادقة على هذا القرار بالإجماع



القرار الثاني :

إن الجلسة العامة العادية بعد إستماعها للتقرير الخاص لمراقبي الحسابات المتعلق بالعمليات المنصوص عليها بالفصل 200 و ما بعده من مجلة الشركات التجارية، تأخذ علما بمحتوى هذا التقرير و تصادق على ما ورد فيه.

و تمت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار الثالث :

تبرأ الجلسة العامة العادية تماما و بدون تحقّظ ذمة أعضاء مجلس الإدارة لتصرفهم بعنوان سنة 2015

و تمت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار الرابع :

تسجّل الجلسة العامة العادية أن الخسائر للسنة المحاسبية 2015 بلغت 448.542,284 ديناراً و تمّ تخصيصها ضمن الإستهلاكات المرحلة

و تمت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار الخامس :

تقرّر الجلسة العامة العادية تحديد منح الحضور المسندة بعنوان سنة 2016 لفائدة أعضاء مجلس الإدارة مقابل ممارسة نشاطهم بمبلغ صافي قدره 750 دينار لكلّ عضو عن كلّ جلسة.

و تمت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار السادس :

تقرّر الجلسة العامة العادية تحديد منح الحضور المسندة بعنوان سنة 2016 لفائدة أعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق الداخلي مقابل ممارسة نشاطهم بمبلغ صافي قدره 750 دينار لكلّ عضو عن كلّ جلسة.

و تمت المصادقة على هذا القرار بالإجماع



القرار السابع :

تقرّر الجلسة العامة تجديد تسمية أعضاء مجلس الإدارة لفترة ثلاث سنوات تنتهي عند انعقاد الجلسة العامة التي ستعقد في حسابات السنة المحاسبية 2018 و هم الأشخاص الاتي ذكرهم:

- بنك البركة تونس
- الشركة التونسية الأوروبية للتأمين و إعادة التأمين « CARTE »
- شركة البحر المتوسط للتأمين و إعادة التأمين « COMAR »
- شركة التأمين و إعادة التأمين « ASTREE »
- شركة بيت التوفيق للتنمية القابضة
- الشركة التونسية لإعادة التأمين « TUNIS RE »
- شركة بيت الإيجار المالي التونسي السعودي
- شركة أفريغيزيون
- السيد عبد اللطيف شعبان

و تمّت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار الثامن :

بناءً على إقتراح مجلس الإدارة المنعقد في دورته الأولى لسنة 2016 بتاريخ 30 مارس 2016 تقرّر الجلسة العامة تجديد نيابة مراقبي حسابات الشركة لفترة ثلاث سنوات تنتهي عند انعقاد الجلسة العامة التي ستعقد في حسابات السنة المحاسبية 2018 و هما :

- مكتب **KPMG FMBZ TUNISIE** ممثل من طرف السيد محمد منصف الزموري ممثله القانوني

- مكتب **CMC** ممثل من طرف السيد شريف بن زينة ممثله القانوني



و تمّت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار التاسع :

بناء على إقتراح مجلس الإدارة المنعقد في دورته الأولى لسنة 2016 بتاريخ 30 مارس 2016
تقرّر الجلسة العامة تجديد نيابة هيئة الرقابة الشرعية لفترة ثلاث سنوات تنتهي عند إنعقاد
الجلسة العامة التي ستنظر في حسابات السنة المحاسبية 2018 و هم :

- سماحة الشيخ محمد مختار السلامي : بصفته رئيس
- الدكتور هشام قريسة : بصفته عضو
- السيد إلياس دردور : بصفته عضو

و تمّت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار العاشر :

تكلف الجلسة العامة العادية المدير العامّ أو من ينوبه بالقيام بكافة إجراءات الإشهار القانوني
لهذه القرارات.

المدققان

ع. م. التلي
1/1/1

رئيس الجلسة

كاتبة الجلسة



الجلسة العامّة الخارقة للعادة المنعقدة بتاريخ 20 ماي 2016

محضر الجلسة

في اليوم العشرون من شهر ماي لسنة 2016 و بناءا على الدعوة الموجهة إلى السّادة المساهمين من قبل مجلس الإدارة المنعقد في دورته الأولى لسنة 2016 بتاريخ 30 مارس 2016، و على الساعة العاشرة و النصف صباحا إلتأمت الجلسة العامّة الخارقة للعادة للشركة التونسية للتأمين التكافلي "الأمانة تكافل" بمقرّ الشركة قصد التّظر في جدول الأعمال الاتي :

نقطة وحيدة :

تنقيح الفصل 20 من القانون الأساسي للشركة

و تطبيقا لمقتضيات القانون الأساسي للشركة، تولّت الجلسة العامّة الخارقة للعادة تكوين مكتبها على النحو الاتي :

- السّيد عبد الاله عبد الرحيم صباحي رئيس مجلس الإدارة بصفة رئيس للجلسة،
- السّيد عبد المنعم قلسي ممثل الشركة التونسية لإعادة التأمين و السّيدة عفيفة بوغزو ممثلة شركة كارت بصفة مدقّقين ،
- السّيدة دنيا بن عبد القادر بصفة كاتبة الجلسة.



و بعد توقيع ورقة الحضور من قبل السّادة المساهمين و معاينة إكتمال النصاب القانوني، تبين أن نسبة الحضور بلغت 94%. إفتتح رئيس الجلسة الإجتماع بالترحيب بالحاضرين ثمّ دعا أعضاء الجلسة العامّة الخارقة للعادة للتداول بخصوص جدول أعمال الإجتماع.

و بتطرّق السّادة الأعضاء إلى بحث و مناقشة النّقاط المبيّنة بجدول الأعمال أعلاه، أسفرت مداولات الجلسة العامّة الخارقة للعادة على القرارات التّالية:

القرار الأوّل :

إن الجلسة العامّة الخارقة للعادة تصادق على تنقيح الفصل 20 من القانون الأساسي للشركة.

و تمّت المصادقة على هذا القرار بالإجماع

القرار الثاني :

تكلّف الجلسة العامّة الخارقة للعادة المدير العامّ أو من ينوبه بالقيام بكافة إجراءات الإشهار القانوني لهذه القرارات.

المدقّقان

رئيس الجلسة

كاتبة الجلسة